@ 75 @ من محققي العلماء والحفاظ والنقاد . انتهى محل الغرض من كلام ابن كثير رحمه ا تعالى ، وهو واضح جداً فيما ذكرنا . .

الأمر الثاني أن الجمع بين الأدلة واجب متى ما أمكن بلا خلاف . لأن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما . ولا وجه للجمع بين الأدلة إلا هذا القول بالعذر والامتحان . فمن دخل النار فهو الذي لم يمتثل ما أمر به عند ذلك الامتحان ، ويتفق بذلك جميع الأدلة ، والعلم عند ا تعالى . .

ولا يخفى أن مثل قول ابن عبد البر رحمه ا تعالى : إن الآخرة دار جزاء لا دار عمل لا يصح أن ترد به النصوص الصحيحة الثابتة عن النَّبي صلى ا عليه وسلم . كما أوضحناه في كتابنا ( دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب ) . ! 7 7 ! قوله تعالى : { وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا } . في معنى قوله { أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا } في هذه الآية الكريمة ثلاثة مذاهب معروفة عند علماء التفسير : .

الأول وهو الصواب الذي يشهد له القرآن ، وعليه جمهور العلماء أن الأمر في قوله { أَمْرُنَا } هو الأمر الذي هو ضد النهي ، وأن متعلق الأمر محذوف لظهوره . والمعنى : { أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا } بطاعة ا وتوحيده ، وتصديق رسله وأتباعهم فيما جاؤوا به { فَفَسَقُواْ } أي خرجوا عن طاعة أمر ربهم ، وعصوه وكذبوا رسله { فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ } أي وجب عليها الوعيد { فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا } أي أهلكناها إهلاكاً مستأصلاً . وأكد فعل التدمير بمصدره للمبالغة في شدة الهلاك الواقع بهم . .

وهذا القول الذي هو الحق في هذه الآية تشهد له آيات كثيرة . كقوله : { وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَآءِ } . فتصريحه جل وعلا بأنه لا يأمر بالفحشاء دليل واضح على أن قوله { أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ } أي أمرناهم بالطاعة فعصوا . وليس المعنى أمرناهم بالفسق ففسقوا . لأن ا لا يأمر بالفحشاء . .

ومن الآيات الدالة على هذا قوله تعالى : { وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلاَّ قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ وَقَالُواْ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالاً وَأَوْلاداً وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ } . فقوله في هذه الآية { وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ }